



رقم الصك / ٢/١٦٠  
تاريخه / ١٤٣٣/٩/٦ هـ  
مجلد / ٢/٥٧٢

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:-

فلدي أنا عبدالله بن علي القرني كاتب عدل تبوك الأولى، حضر/ مزيد بن حمود بن عوده البلوي سجل ١٠٠٩٨٩٠٢٤٣ الوكيل الشرعي عن /محمد بن سعد بن سالم الغامدي سجل ١٠٣٩٦٣٠٢٩٦ بالوكالة رقم ٣٣٢٤٣٣٢٥ في ١٤٣٣/٨/٢٤ هـ الصادرة من كتابة عدل تبوك الثانية وقرر وهو بالصفة المعتبرة شرعا قائلاً: إن من الجاري في ملك موكلي وتحت تصرفه الأرض رقم ١٨٤ من المخطط رقم ٣٨/٥٢٨/ت الواقعة بحي القادسية بتبوك والمقام عليها عمارة مكونة من سبع وحدات سكنية وذلك بموجب رخصة البناء رقم ٥١٨٥٣ في ١٤٣٢/٥/١٦ هـ الصادرة من أمانة منطقة تبوك، والمملوكة له بموجب الصك الصادر من هذه الإدارة برقم ١/١٠٩ في ١٤١٨/١/٢١ هـ، وأرغب فرز كل وحدة بصك مستقل باسم موكلي الموضح بعاليه وذلك حسب المعاملة المنتهية بخطاب أمانة منطقة تبوك برقم ١٤/٩٦٠٩ في ١٤٣٣/٨/٢١ هـ والمقيد لدينا برقم ٣٠٧٢ في ١٤٣٣/٨/٢٦ هـ وعليه فإن الوحدة السكنية رقم سبعة (٧) وموقعها الملحق العلوي بالجهة الشرقية وتتكون من أربع غرف وصالة ومطبخ وثلاث حمامات ومستودع، ولها منور مشترك ٣م×٢م، ولها خزان أرضي مشترك بطول ستة أمتار في مترين ٦م×٢م وارتفاع ٣م ثلاثة أمتار، ولها خزان علوي مشترك سعته ستة آلاف ٦٠٠٠ لتر، ولها مدخلين منفصلين من الدرج الجانبي الجنوبي المشترك، وحدودها وأطوالها كالتالي: شمالاً القطعة رقم ١٨٥ بطول اثنا عشر متراً وتسعون سنتيمتراً ١٢,٩٠م، وجنوباً ممر عرض خمسة أمتار ٥م بطول ثمانية أمتار وسبعون سنتيمتراً ٨,٧٠م، وشرقاً القطعة رقم ١٨٣ بطول ستة عشر متراً ١٦م، وغرباً السطح بطول ستة عشر متراً ١٦م، ويحدها من العلو السطح، ومجموع مساحتها الإجمالية (٢١٩٥) مائة وخمسة وتسعون متراً مربعاً، وحصتها من مساحة الأرض (٢١١٨,٨٥) مائة وثمانية عشر متراً وخمسة وثمانون سنتيمتراً مربعاً وهذا يمثل ما نسبته ١٨,٥٧٪، ويتبع الوحدة السطح كاملاً، وذلك بعد اطلاعه على الشروط والتزامه بها وهي كالتالي: ١- يملك المشتري حصة مشاعة في الأرض تساوي نسبة مساحة الوحدة، وكذلك له نسبة مشاعة تساوي نسبة مساحة الأرض في الأجزاء المشتركة كالمرات والمصاعد والارتدادات والسطوح والسلالم وخزانات المياه وأجزاء الصرف الصحي ونحوها. ٢- على المشتري صيانة وترميم الوحدة لدفع الضرر عن الآخرين. ٣- على المشتري أن يحسن الانتفاع بالأجزاء المشتركة في حدود العرف والآداب الشرعية دون أن يغير من تخصيصها أو يلحق الضرر بالآخرين. ٤- كما عليه الاشتراك مع بقية الملاك في تكاليف صيانة وترميم الأجزاء المشتركة بقدر حصته، وتمكين القائمين بذلك من الدخول في وحدته إذا دعت الحاجة لذلك، وليس له الامتناع أو المعارضة، وهذه الشروط تسري على كل من يتداول هذه الوحدة بالتملك بعده، وما لم يرد من الشروط فمرده إلى نظام ملكية الوحدات العقارية وفرزها ولائحته التنظيمية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٤٠ في ١٤٢٣/٢/٩ هـ والمصادق عليه بالمرسوم الملكي رقم م/٥ في ١٤٢٣/٢/١١. وبعد الاطلاع على صك الملكية والكشف على سجله وسريان مفعوله وموافقة الأمانة على الفرز وعلى إقرار وكيل المالك ومصادقته على الحدود والأطوال بعد الفرز ولجوازه شرعاً ونظاماً صدقته وأمرت بتنظيم صك لكل وحدة وللهميش على الصك وسجله. لذا جرى تحريره في ١٤٣٣/٩/٦ هـ وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.....

كاتب عدل تبوك الأولى  
عبدالله بن علي القرني

محمد محمد القشير  
Ahmed M. ALFAQEER  
B/2433

رقم الرسمي لل  
كتابة عدل تبوك الأولى

ناصر محمد الصبيح  
NASSER AL-SUBAYH  
A/836

بنك الرياض  
فرع تبوك الرئيسي  
صورة طبق الأصل  
اسم الموظف  
التوقيع